

## 96122 - وعدها ببعض الملابس ثم أعطاها لأخته

### السؤال

أرسل زوجي بعض الملابس الجديدة تماما لأخيه حتى يطلعه على أحدث تصميّات أزياء السيدات للعمل على تصنيعها في الصين ، ولكنه قال : إنه سيكون بإمكانني استبدالها بالملابس التي أحتاج إليها بعد أن يقوم أخوه بإلقاء نظرة عليها . ولكنه قال بعد ذلك لأخيه أن يعطى الملابس لأخته بدلا من إرجاعها ، وهو يعلم أنني ليست لدى أية ملابس مناسبة في الوقت الحالى ، لأن ملابسى تمزقت ولم ينقص وزنى بعد ولادة طفلى الثالث .

فهل يحق له تبديد مبلغ كبير على هذه الملابس فى الوقت الذى ليس لدينا فيه الكثير من الأموال ، ثم يقوم لاحقا بإعطاء تلك الملابس لأخته بدلا من إعطائها لزوجته ؟

إن كلامنا بحاجة إلى هذه الملابس ، ولكن هل من العدل أن يفضلها علي وعلى أطفاله الثلاثة الذين كانوا بحاجة لبعض الملابس الجديدة ؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا كان الأمر كما ذكرت ، فينبغي للزوج أن يفى بوعده لك ، وأن يحضر لك ملابس جديدة ، بدلا عن هذه الملابس . وينبغي أن تلتمسي له العذر في تصرفه ، فربما شعر بالحرَج من استرجاعها ، أو رأتها أخته وتعلقت نفسها بها ونحو ذلك من الأعدار .

والأصل أن تبنى الحياة الزوجية على المودة والرحمة ، والتسامح والتغافر ، فليس هناك الزوج الكامل ، ولا الزوجة الكاملة ، وكل معرّض للخطأ ، وإنما تجمل الحياة بالتغاضي عن الزلات ، والتعالي على الهفوات ، والتماس الأعدار .

وزوجك مأجور إن شاء الله في صلة رحمه ، وأنت لك أجر كذلك إن صبرت واحتسبت ، وأحببت الخير لغيرك كما تحببته لنفسك .

وهذا المتصدق المحسن يرجى له من الله تعالى الإكرام والجزاء الحسن والبركة في المال ، وهذا كله يعود عليك بالخير والنفع بإذن الله .

فنوصيك أيتها الأخت الفاضلة بالصبر والاحتساب ، والتلطف في طلب حاجاتك ومنافعك ، وعدم إرهاق الزوج بها ، كما نوصيه هو بالإحسان إليك وإلى أولاده ، وتوفير ما تحتاجون إليه ، وأن يعلم أن ما ينفقه عليكم من مأكّل ومشرب وملبس له

أجره عند الله تعالى ، إن احتسب ذلك عنده ، كما قال صلى الله عليه وسلم : ( إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً ) رواه البخاري (5351) ومسلم (1002).

وقال صلى الله عليه وسلم : ( دِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ : أَعْظَمُهَا أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتُهُ عَلَى أَهْلِكَ ) رواه مسلم (995).  
ومعنى قوله : ( وَدِينَارٌ أَنْفَقْتُهُ فِي رَقَبَةٍ ) أي في تحرير رقبة ، عبد أو أمة .

فهذا الحديث العظيم مما يشجع الزوج على الإنفاق على زوجته وأولاده ، ويرغبه في ذلك ، لأن نفقته عليهم أعظم أجرا من النفقة في سبيل الله وعلى المساكين .

نسأل الله تعالى أن يصلح أحوالكم ، وأن يبارك في مالكم ويوسع لكم في رزقكم .

والله أعلم .